لعلموا ان اكثر ما هم فيه من العلم والعبادة فضلا عن الرسوم والعادات
يحملهم عليها الا مراعاة الخلق لا مراعاة الحق قال يحيى بن معاذ
الرياسة ميادين ابليس ينزل فيها هو وجنوده بانواع من تلبيس
رواه مسلم ورواه الترمذي بلفظ المسلم اخو المسلم لا يخونه
ولا يكذبه ولا يخذله كل المسلم على المسلم حرام عرضه وماله و
دمه التقوى ههنا بحسب امرئ من الشر ان يحتقر اخاه
المسلم وفي الصحيحين لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا
ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا وله طرق اخرى

السادس والثلاثون

عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نفس بتشديد الفاء
اي فرج وازال ولو في الجملة عن مؤمن وفي نسخة عن مسلم اي مفقاد
ولو ذميا بحاله او بجاهه او اشارته او عبارته او وساطته
او دعائه وشفاعته كربة بضم اوله اي خصلة يحزن بها والكربة
ما ياخذ النفس من الغم في اصل اللغة من كرب الدنيا بضم ففتح جمع
كربه اي بعض كربها او كربة مبتداة من كربها والمعنى هما واحدا
من هموم الدنيا اي هم كان صغيرا او كبيرا من عرضه وعرضه وعدده
وعدده نفس الله عنه كربه اي عظيمة من كرب يوم القيمة
الذي لا تحصى لان الخلق كلهم عيال الله وتنفيس الكرب انعام
لهم واحسان وما جزاء الاحسان الا الاحسان وليس هذا منافيا
لما ثبت من مضاعفة الحسنات الى ان كربة من كرب القيمة
ولو كانت صغيرة تساوي عشرا او اكثر من كرب الدنيا
ولو كانت كثيرة وفي رواية للطبراني من نفس عن مؤمن نفس الله
عنه كربة يوم القيمة ومن ستر على مؤمن ستر الله عورته ومن
فرج عن مؤمن كربه فرج الله عنه كربته فهذا يدل على ما
قال بعضهم من ان التفريج اعظم من التنفيس لان ازالتها

بالكلية

بالكلية فجزاء التنفيس التنفيس وجزاء التفريج التفريج فعلم من
ذلك فضل قضاء حوائج المسلمين او نفعهم في كل حاله بما تيسر
من علم او مال او جاه او اشارة او دلالة او اغاثة او اعانة او دعوة
او شفاعة وقد جاء في الاثر الخلق عيال الله واحبهم الى الله
ارفقهم لعياله ومن المعلوم ان المراد بكربة الدنيا ما هي اعم من
كبيرة فان ما كانت كبيرة لا يجوز تفريجها ولا تنفيسها ثم قيل لفظ
من يفيد العموم لكنه خص بالمسلم لان الكافر لا ينفس عنه في
الاخرة وفيه بحث اذ لا يبعد ان يخفف عنه كربة في العقبى جزاء لما
فعله بالمومن من الاحسان في الدنيا كما روي من تخفيف عذاب ابي
طالب مطلقا حيث كان بحرمة سيد الانبياء عن ضرر الاعداء وتخفيف
عذاب ابي لهب ليلة الاثنين حيث اعتق جارية بشرته بولادة
سند الاصفياء وهذا لا ينافي قوله تعالى لا يخفف عنهم من عذابها
لان معناه لا يرفع عنهم او ما قرر من عقوبتهم في بدايتهم
لا ينقص في نهايتهم ومن يسر على معسر وهو من ركبه
الدين وتعسر عليه قضاوه بالانظار او بالابراء كلا او بعضا
كذا قاله الشراح والاظهر ان يراد بالمعسر المقتر وهو مطلق
الفقير فالمعنى سهل عليه امره بالهبة والصدقة والقرض
والاعارة ونحوها بل السائل المحتاج الى تعليم العلم او العمل
او الارشاد الى طريق السداد يسر الله عليه اي امره ومطالبه
في الدنيا والاخرة والاحاديث في فضل التيسير على المعسر المقربون
كثيرة منها خبر مسلم من سره ان ينجيه الله من كرب يوم
القيمة فليفس عن معسر او يضع عنه وخبره ايضا
من انظر معسرا او وضع عنه اظله الله في ظله يوم لا ظل الا
ظله وخبر احمد من اراد ان يستجاب دعوته وينكشف
كربته فليفرج عن معسر ولا يخفى ان المعسر صاحب الكربة

Copyright Qatar Foundation University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)